

روح المعاني

ولم يكن في العرب ملوك كذلك فجعل الله تعالى لهم البيت الحرام قياما يدفع به بعضهم عن بعض فلو لقي الرجل قاتل أبيه أو ابنه عنده ما قتله فالمراد من الناس على هذا العرب خاصة وقيل : معنى كونه قياما للناس كونه أمنا لهم من الهلاك فما دام البيت يحج إليه الناس لم يهلكوا فان هدم وترك الحج هلكوا وروي ذلك عن عطاء وقرأ ابن عامر فيما على أنه مصدر كشيع وكان القياس أن لا تقلب واوه ياء لكنها لما قلبت في فعله الفا تبعه المصدر في إغلال عينه والشهر الحرام أي الذي يؤدي فيه الحج وهو ذو الحجة فالتعريف للعهد بقرينة قرنائه واختار غير واحد إرادة الجنس على ما هو الأصل والقرينة والقرينة المعهودة لا تعين العهد والمراد الأشهر الحرم وهي أربعة واحد فرد وثلاثة سرد فالفرد رجب والسرد ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وهو وما بعده عطف على الكعبة فالمفعول الثاني محذوف ثقة بما مر أي وجعل الشهر الحرام والهدي والقلائد أيضا قياما لهم والمراد بالقلائد ذوات القلائد وهي البدن خست بالذكر لأن الثواب فيها أكثر والحج بها أظهر وقيل : الكلام على طاهره فقد أخرج ابو الشيخ عن أبي مجلز أن أهل الجاهلية كان الرجل منهم اذا أحرم تقلد قلادة من شعر فلا يتعرض له أحد فاذا حج وقضى حجه تقلد قلادة من إذر وقيل : كان الرجل يقلد بغيره أو نفسه قلادة من لحاء شجر الحرم فلا يخاف من أحد ولا يتعرض له أحد بسوء وكانوا لا يغيرون في الأشهر الحرم وينصلون فيها الاسنة ويهرع الناس فيها الى معاشهم ولا يخشون أحدا وقد توارثوا على ما قيل ذلك من دين إسماعيل عليه السلام ذلك أي الجعل المذكور خاصة أو مع ما ذكر من الأمر بحفظ حرمة الاحرام وغيره ومحل اسم الإشارة النصب بفعل مقدر يدل عليه السياق وبه تتعلق اللام فيما بعد وقيل : محله الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي الحكم الذي قررناه ذلك أو مبتدأ خبره محذوف أي ذلك الحكم هو الحق والحكم الاول هو الاقرب والتقدير شرع ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض فان تشريع هذه الشرائع المستتبعة لدفع المضار الدينية والدنيوية قبل الوقوع وجلب المنافع الأولية والأخروية من أوضح الدلائل على حكمة الشارع واحاطة علمه سبحانه وأن الله بكل شيء واجبا كان أو ممتنعا أو ممكنا عليم .

79 .

- كامل العلم وهذا تعميم إثر تخصيص وقدم الخاص لأنه كالدليل على ما بعد .
وجوز أن يراد بما في السموات والأرض الاعيان الموجودة فيهما وبكل شيء الامور المتعلقة بتلك الموجودات من العوارض والاحوال التي هي من قبيل المعاني والاطهار في مقام الاضرار لما مر غير مرة .

اعلموا أن العاقب شديد العقاب وعيد لمن انتهك محارمه أو أمر على ذلك والعقاب كما قيل هو الضر الذي يقارنه استخفاف واهانة وسمي عقاباً لأنه يستحق عقيب الذنب وأن العاقب غفور رحيم .

89 .

- وعن إن حافظ على مراعاة حرمة تعالى وأقلع عن الانتهاك ووجه تقديم الوعيد طاهر ما على الرسول إلا البلاغ ولم يأل جهداً في تبليغكم ما أمرتم به فأبي عذر لكم بعد وهذا تشديد في إيجاب القيام بما أمر به سبحانه .

والبلاغ اسم اقيم مقام المصدر كما أشير إليه وإعلم ما تبدون وما تكتمون .

99 .

- فيعاملكم بما